

137912 - هل تخبر خطيبها بزوال بكارتها ، أو تفسخ الخطبة ؟

السؤال

كانت صديقتي تحب شابا عندما كانت في 13 من عمرها كان يكبرها بعشره أعوام ، وكانت تفعل من أجله كل شيء ، حتي إنها نسيت ذكر الله ، بالرغم من أنها من عائلة متدينة ، وكان هو كل شيء بالنسبة لها ، لم تكن تصلي إلا لتدعو الله أن يتزوجها ، ولم تكن تفعل أي شيء إلا من أجله ، حتي إنها زنت معه ، ولكنها كانت صغيره فلم تكن تعرف ماذا تفعل ، فذهبت إلي طبيبة تعرفها ، فوجدت أن غشائها به ثقب صغير ، وبدأت صديقتي تحس بالندم وتستغفر الله وتصلي ، وتركها هذا الشاب لأجل فتاة أخرى ، وبعد فترة ، بعد أن أصبحت بمرحلة الجامعة تقدم لخطبتها شاب تقي ، ولم تكن تعرف ماذا تفعل ؛ فذهبت إلي طبيبة أخرى ، فصدمتها حين قالت لها إنها يجب أن تخطط الثقب الذي بغشائها ، وبعد أن وافقت على الخطبة لا تعرف ماذا تفعل ؛ هل تترك خطيبها الذي تحبه ، أم تعمل هذه الخياطة ، أم ماذا تفعل ؟ أفيدوني أفادكم الله ؟

الإجابة المفصلة

إن هذه المأساة ليست هي الأولى ، وليست هي الأخيرة أيضا ، فأعظم فتن الشهوات هي فتنة الرجال بالنساء ، والنساء بالرجال .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

” اختلاط أحد الصنفين بالآخر سبب الفتنة ؛ فالرجال إذا اختلطوا بالنساء كان بمنزلة اختلاط النار والحطب ” انتهى . “الاستقامة” (1/361) .

وها هي النار قد اشتعلت فيهما ، ثم تركها بعد ما فجر بها ، وذهب إلى غيرها .

وهو - أيضا - موقف يتكرر دائما ، يستدرجها ، ثم يفجر بها ، ثم يدعها ويبحث لزواجه وأسرته عن أخرى يأمن جانبها ، لكن أين من يعي الدرس ، ويفهم حقيقة المكر والكيد ، قبل فوات الأوان ، وقبل أن يندم ، حين لا ينفع الندم ؟!!

نسأل الله أن يتوب عليها وعلى كل عاص ، وأن تتعلم من ذلك الدرس القاسي المر : كيف أن الله يريد من عباده الهدى والاستقامة ، والشيطان وأولياؤه يريدون بهم الغي والضلالة .

قال الله تعالى : (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَجْمَعًا وَيُطَهِّرَ الْبَاطِلَ وَيُخَذِّبَ الْحَقَّ) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا * يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا (النساء/26-28) .

والآن ، وقد كان ما كان فأوجب الواجبات على صاحبك ، وأوجب حقوقها عليك : أن تساعدتها على التوبة النصوح ، والندم على ما فاتها ، وكيف كان أثر غواية الشيطان عليها ، لعل الله أن يتوب عليها ، ويستترها بستره الجميل .

وأما بشأن خطبتها : فلتتمض فيها ، ما دامت ترجو من الشاب خيرا وصلاحا ، وليس لها أن ترقع غشاء البكارة الذي زال بسبب هذه الفاحشة ، لأن هذا غش وتدليس ، لكنها أيضا لا تفضح نفسها ، بل لها أن تمضي في ذلك على ما شاء الله ، ولعل الله أن يستر عليها . فإن لم ينتبه زوجها إلى ذلك بعد الزواج ، وستر الله عليها ، فلتتمض على ما هي فيه .

وإن استبان زوال الغشاء ، فمن الممكن أن تلمح أنها زالت بسبب حادث ، أو نحو ذلك من التعريض ، والغشاء يزول بمثل ذلك كثيرا . وينظر جواب السؤال رقم (844) ورقم (96214) ورقم (70273) .

فإن لم يمكنها ذلك ، وتبين الزوج زوال بكارتها ، فله أن يفسخ النكاح ، إن رأى ذلك ، وأن يسترد ما دفعه لها من المهر وكلفة الزواج . ولعلها إن بذلت له ذلك ، أن يستر عليها ، ولعل انفساخ نكاحها ، ولو بعد فترة قصيرة ، أن يكون أحسن وأستر لها ، فإن ستكون ثيبا بعد ذلك ، وإذا تزوجت بعدها ستتزوج على أنها ثيب .

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .